محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

صدر باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: **[2023] QIC (F) 17**

لدى مركز قطر للمال

المحكمة المدنية والتجارية

الدائرة الابتدائية

التاريخ: 1 **مايو 2023**

القضية رقم: **CTFIC0014/2023**

كيران كومار باريسا

المدعي

ضد

ماين هاردت بيم ستوديوز ذ.م.م

المدعى عليها

الحُكم

أمام:

القاضي فرانسس كركهام سي بي إي

القاضي فريتز براند

القاضي هيلين ماونتفيلد، مستشارة الملك

الأمر

1. تدفع المدعى عليها، وهي شركة ماين هاردت بيم ستوديوز ذ.م.م، للمدّعي ما يلي:

   i. مبلغ 37,528.44 ريالاً قطريًا.

   ii. فائدة على المبلغ الوارد في البند (أ)، تُحتسب بمعدل 5% سنويًا بدءًا من تاريخ 24 أغسطس 2021 حتى تاريخ السداد.

2. يحق للمدعي، إلى الحد الذي تكبد فيه أي تكاليف معقولة بسبب متابعة هذه الدعوى، استرداد تلك التكاليف من المدعى عليها، على أن يتم تقييم هذه التكاليف من قِبل رئيس قلم المحكمة إذا لم يتم الاتفاق عليها.

3. تم التوجيه بإحالة المسألة إلى مكتب معايير التوظيف للنظر في اتخاذ إجراء وفقًا للملحق (1) من لائحة العمل الصادرة عن مركز قطر للمال في 2020.

الحكم

1. هذه دعوى أخرى مرفوعة ضد المدعى عليها نفسها، وهي شركة ماين هاردت بيم ستوديوز ذ.م.م، من قبل أحد موظفيها السابقين للحصول على أجر متأخر. المدعي هو السيد كيران كومار باريسا. والمدّعى عليها هي شركة مسجلة ومرخصة في مركز قطر للمال (**"مركز قطر للمال"**). ومن ثم، تتمتع هذه المحكمة بالاختصاص بموجب المادة 9-1-4 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة.

2. بسبب المبلغ والمسائل ذات الصلة، أحال قلم المحكمة الدعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة لهذه المحكمة بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022 (**"التوجيه الإجرائي"**). ووفقًا لهذا التوجيه الإجرائي، نستنتج أنه من المناسب تحديد المسائل في هذه القضية على أساس المواد المكتوبة المعروضة علينا، من دون سماع أدلة شفهية.

3. ونحن مقتنعون بأن المدّعى عليها قد تم إخطارها على النحو الواجب بشأن الدعوى وتمت موافاتها بالمواد ذات الصلة المعروضة علينا.

4. وفقًا للادعاءات الواردة في نموذج الدعوى، والتي لم يُعترض على صحتها، تم توظيف المدعي من قِبل الشركة الأم للمدعى عليها في سنغافورة من 16 يناير 2020 حتى تسجيل المدعى عليها في مركز قطر للمال في 21 سبتمبر 2021 عندما نُقلت وظيفته إلى المدعى عليها. بعد ذلك التاريخ، ظل المدعي يعمل لدى المدعى عليها حتى استقالته اعتبارًا من 23 أغسطس 2021. وفي 22 فبراير 2022، تلقى المدعي مستندًا من المدعى عليها بعنوان "حساب التسوية النهائية". ووفقاً لهذا المستند، كان المبلغ المستحق لصاحب المطالبة كراتب ومزايا أخرى 65,428.44 ريالًا قطريًا. وفي 11 أبريل 2022، تلقى المدعي دفعة جزئية من هذا المبلغ قدرها 28,000.00 ريال قطري من المدعى عليها، مما يجعل المبلغ المتبقي

37,528.44 ريالًا قطريًا وهو المبلغ الذي يطالب به. لم تقدّم المدعى عليها أي دفاع. وليس لديها رد في الأوراق المعروضة علينا.

5. وعلى الرغم من غياب أي دفاع في الدعوى، ظل المبلغ المستحق للمدعي غير مدفوع لمدة 19 شهرًا. وهذا غير مقبول على الإطلاق. نظرًا إلى أن المدعى عليها ليس لديها إجابة على الدعوى، فمن الواضح أنها تستخدم التأخيرات المرتبطة بتحصيل الديون عن طريق إجراءات المحكمة من أجل السعي للاستفادة مما يُعتبر بمثابة قرض بدون فائدة على حساب التسبب في ضرر مالي وإزعاج وضيق لموظفيها السابقين. ومما يثير القلق أن هذه الإستراتيجية التي تتبعها المدّعى عليها يبدو أنها أصبحت مسألة طبيعية، كما يتضح من عدد القضايا المماثلة التي تعاملت معها هذه المحكمة مؤخرًا. وفي هذه الحالة، نوجه بإحالة المسألة إلى مكتب معايير التوظيف للنظر في اتخاذ إجراء وفقًا للملحق (1) من لائحة العمل الصادرة عن مركز قطر للمال في 2020.

6. لهذه الأسباب، صدر الحكم بتسديد مبلغ قدره 37,528.44 ريالاً قطريًا. وعلى الرغم من أن المدعي لم يطالب بالفائدة، نعتقد أنه من العدل تعويضه إلى حد ما عن حرمانه من الاستفادة من تلقي مدفوعات مالية مستحقة له من خلال منح فائدة على المبلغ المستحق بمعدل 5% سنويًا من 24 أغسطس 2021، أي التاريخ التالي لتاريخ إنهاء خدمته، حتى تاريخ السداد.

7. ويجب على المدعى عليها أيضًا دفع التكاليف المعقولة التي تكبدها المدعي، بسبب رفعه هذه الدعوى، إن وُجدت.

وبهذا أمرت المحكمة،

[موقّع]

القاضي فريتز براند

أُودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل

ترافع المدعي عن نفسه.

ترافعت المدعى عليها بالأصالة عن نفسها.

DIGITALLY SIGNED
AND VERIFIED
موقّع رقمياً ومعتمد